

نصب الراية لأحاديث الهداية

11 - عن أبي أمامة أن رجلا من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم أخبره أن السنة في الصلاة على الجنائز أن يكبر الإمام ثم يقرأ بفاتحة الكتاب سرا في نفسه ثم يختم الصلاة في التكبيرات الثلاث رواه الطحاوي في " شرح الآثار " ص 288 - ج 1 ، والشافعي في كتاب " الأم " ص 239 - ج 1 ، والبيهقي في " السنن " ص 39 - ج 4 عن أبي أمامة عن رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ورواه النسائي في " السنن " ص 281 ، ومن طريقه ابن حزم في " المحلى " ص 129 - ج 5 ، ورواه ابن جارود في " المنتقى " ص 265 ، ولم يذكروا رجلا من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قال النووي في " شرح المذهب " ص 233 - ج 1 : رواه النسائي بإسناد على شرط الصحيحين وقال : أبو أمامة هذا صحابي اه